

تقرير مجلس إدارة الهيئة
المقدم للجمعية العمومية للهيئة
للعام المالي ١٤٢٣/١٤٢٢ هـ (٢٠٠٢ م)

فهرس

محتويات تقرير مجلس الإدارة لعام ٢٠٠٢م

<u>الصفحة</u>	<u>وع</u>	<u>الموض</u>
٣		أولاً : تطوير واعتماد المعايير والقواعد المهنية
٨		ثانياً : مراقبة جودة الأداء المهني
١٢		ثالثاً : التأهيل العلمي والمهني
١٤		رابعاً : تطوير الكوادر الوطنية
١٦		خامساً : خدمة أعضاء الهيئة والمجتمع
١٦		سادساً : البحوث والدراسات والمشاركة في المؤتمرات والندوات
١٧		سابعاً : تنظيم مؤتمر المحاسبة الأول
١٧		ثامناً : توفير الموارد البشرية والمادية للهيئة ووضع الأطر التنظيمية
١٩		تاسعاً : مكافآت وأتعاب أعضاء مجلس إدارة الهيئة
٢٠		عاشرأً : إشتراكات الأعضاء المتاخرة
٢٠		حادي عشر : موارد الهيئة عن العام المالي ٢٠٠٢م

**تقرير مجلس إدارة الهيئة
المقدم للجمعية العمومية للهيئة
للعام المالي ١٤٢٣/١٤٢٢ هـ (٢٠٠٢ م)**

نص نظام المحاسبين القانونيين الصادر بالمرسوم الملكي الكريم رقم م/١٢ وتاريخ ١٤١٢/٥/١٣ في مادته التاسعة عشرة على إنشاء الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين وهي هيئة تعمل تحت إشراف وزارة التجارة للنهوض بمهنة المحاسبة والمراجعة وكل ما من شأنه تطوير هذه المهنة والارتقاء بمستواها. ويقوم مجلس إدارة الهيئة وفقاً لنص المادة الخامسة والعشرين من نظام المحاسبين بتصريف شؤونها وممارسة الصلاحيات اللازمة لتحقيق أغراضها ومنها :

- مراجعة وتطوير واعتماد معايير المحاسبة والمراجعة.
- القيام بالمراقبة الميدانية للتأكد من قيام المحاسبين القانونيين بتطبيق معايير المحاسبة والمراجعة والتقييد بأحكام نظام المحاسبين ولوائحه.
- وضع القواعد الازمة لاختبار زمالة الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين وتنظيم دورات التعليم المستمر.
- إعداد البحوث والدراسات وإصدار الدوريات والكتب والنشرات المتعلقة بالمحاسبة والمراجعة والمشاركة في الندوات واللجان المحلية والدولية المتعلقة بمهنة المحاسبة والمراجعة.

وبتوفيق من الله سبحانه وتعالى واصلت الهيئة ممثلة في مجلس إدارتها واللجان الفنية والأمانة العامة ، العمل على تحقيق الأغراض التي أنشئت من أجلها حيث تم خلال العام المالي ١٤٢٣/١٤٢٢ هـ (٢٠٠٢ م) إستكمال تنفيذ عدد من المشاريع المهنية وتم إنتهاء بعضها ، ويتوقع إنتهاء ما تبقى منها خلال الأعوام التالية.

ويسر مجلس إدارة الهيئة والذي يتكون من كل من معالي وزير التجارة والصناعة الدكتور هاشم بن عبدالله يمانى رئيساً ، وعضوية كل من الأستاذ حميد محمد الرويسي ، الأستاذ عبدالمحسن عبدالعزيز الفارس ، الأستاذ إبراهيم علي البغدادي ، الدكتور سعد صالح الرويسي ، الدكتور عوض سلامة الرحيلي ، الأستاذ بكر عبدالله رضون ، معالي الأستاذ عبدالعزيز راشد الرashed ، الأستاذ سليمان عبدالله الخراشي ، الأستاذ بكر عبدالله أبو الخير ، الأستاذ عبدالله عبدالعزيز الحملي ، الدكتور محمد فداء الدين بهجت ، الأستاذ سامي بهاء الدين السراج ؛ أن يقدم بالشكر للإخوة أعضاء مجلس الإدارة الذين إنتهت مدة عضويتهم في المجلس وهم :

الأستاذ عبدالله بن عبدالرحمن الحمودي الأستاذ محمد إبراهيم عبدالله الطعيمي

الأستاذ عبدالله عبدالعزيز السويلم
الأستاذ أحمد زامل السليم
الدكتور خليل عبدالفتاح كردي

ويبيّن ما يلي عرضاً للإنجازات التي تم تحقيقها ، والأعمال المتوقعة القيام بها خلال
عام ٢٠٠٣ :

أولاً : تطوير واعتماد المعايير والقواعد المهنية :

تكمّن الوظيفة الأساسية للمحاسبة والمراجعة في تقديم المعلومات الملائمة التي تفي باحتياجات المستفيدين وإضفاء الثقة على المعلومات التي تحتوي عليها التقارير المالية. وتتساعد هذه المعلومات متى ذي القرار في تقييم المبادئ المختلفة التي تعد في صوتها التقارير المالية ، والعائد المتوقع والتكاليف والمخاطر ، وتتوفر معلومات موثوقة بها ، مما يزيد في فعالية الأفراد والمشروعات والأسواق. واعترافاً بهذا الدور يلتزم المحاسبون القانونيون بمجموعة من معايير المحاسبة والمراجعة والمعايير المهنية الأخرى بما في ذلك المبادئ والقواعد السلوكية التي تحكم عملهم ، إضافة إلى التزامهم بالمتطلبات النظامية التي تفرضها الأنظمة ولوائح. ويعتبر التزام المحاسبين القانونيين بهذه المعايير والقواعد اعترافاً من مهنة المحاسبة بمسؤولياتها تجاه المجتمع والعملاء والزملاء في المهنة. فقبولهم لهذه المعايير والقواعد عند أداء مسؤولياتهم المهنية يؤدي إلى رفع مستوى المهنة واكتساب ثقة المجتمع مما يزيد من فاعليتها ويرفع من شأنها.

ونظراً لما لهذا الجانب من أهمية بالغة خص نظام المحاسبين القانونيين في مادته التاسعة عشر الهيئة بمراجعة وتطوير واعتماد معايير المحاسبة والمراجعة وأناط بالمجلس في المادة الخامسة والعشرين من النظام اعتماد معايير المحاسبة والمراجعة والمعايير المهنية الأخرى وتشكيل اللجان الفنية ووضع قواعد وإجراءات ممارسة مهامها. كما أوجب النظام في مادته العاشرة على المحاسبين القانونيين الالتزام بما يصدر عن الهيئة من معايير وقواعد.

ويبيّن ما يلي عرضاً لما تم القيام به من عمل لتحقيق هذا الهدف ، والأنشطة المقترن القيام بها مستقبلاً :

١ - مراجعة وتطوير معايير المحاسبة :

قامت لجنة معايير المحاسبة بدراسة شاملة لما صدر من معايير سابقة والتي شملت أهداف ومفاهيم المحاسبة المالية ومعيار العرض والإفصاح العام ، وحددت اللجنة مواضيع معايير المحاسبة التي ترى أهمية إصدار معايير محاسبية لها ، وشرعت في إعداد عددٍ من المعايير. كما قامت اللجنة بدراسة الاستفسارات

المقدمة لها وصدر عنها عدداً من التفسيرات والأراء. ويبيّن ما يلي عرضاً للمعايير التي صدرت :

رقم المعيار	المعيار	تاريخ الاصدار
١	العرض والافصاح العام	١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م (تم تحديدها عام ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م)
٢	العملات الأجنبية	١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م
٣	المخزون السلعي	١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م
٤	الافصاح عن العمليات مع ذوى العلاقة	١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م
٥	الإيرادات	١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م
٦	المصروفات الإدارية والتسويقية	١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م
٧	تكليف البحث والتطوير	١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م
٨	توحيد القوائم المالية	١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م
٩	الاستثمار في الأوراق المالية	١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م
١٠	معايير التقارير المالية الأولية	١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م
١١	معايير الرأس المال	١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م
١٢	معايير ضريبة الدخل	١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م
١٣	معايير الأصول الثابتة	١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م
١٤	معايير المحاسبة عن عقود الإيجار	١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م
١٥	معايير التقارير القطاعية	١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م
١٦	المحاسبة عن الاستثمار وفق طريقة حقوق الملكية	١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م
١٧	الأصول غير الملموسة	١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م

كما صدر عن اللجنة عدداً من الآراء والتفسيرات المهنية ، وذلك كما يلي :

الرقم	التاريخ	الموضوع
٢/٣	١٤١٦/٩/١١ ١٩٩٦/١/٣١	عرض واستهلاك الأصول غير المستغلة.
١/٤	١٤١٦/٩/١١ ١٩٩٦/١/٣١	عرض بوأكير إنتاج مشاريع الأشجار التي في مرحلة النمو.
١/٦٩١/٢	١٤١٥/٨/٨ ١٩٩٥/١/٩	مبدأ تعديل العمر الإنتاجي للأصول الثابتة التي استهلكت ولا تزال تستخدم.
١/٧٧٣/١	١٤١٥/٤/٢١ ١٩٩٤/٩/٢٦	تفسير : متى يجوز لمنشأة عاملة أو تحت الإنشاء أن تعد مجموعة غير كاملة من القوائم المالية بحيث تقتصر مثلاً على قائمة للمركز المالي فقط.

وتعمل الهيئة على إعداد عدداً من مشاريع المعايير الأخرى منها :

- المحاسبة عن الإعانات والمنح الحكومية (صدر كمشروع معيار بتاريخ ١٤٢٢/٧/٧ الموافق ٢٠٠١/٩/٢٤).

- الهبوط غير المؤقت.
- الالترامات والأصول المحتملة.
- الأدوات المالية.
- تكاليف برامج الحاسب الآلي.
- القوائم المالية الشخصية.
- دراسة حول المعالجة المحاسبية لعمليات البيوع الإسلامية.
- العرض والإفصاح للبنوك التجارية والمنشآت المالية المماثلة.
- المعالجة المحاسبية لموضوع أجور الموظفين.
- المحاسبة عن العقارات.
- ربحية السهم
- محاسبة عقود المقاولات.
- الإندماج.
- الزراعة.

٢ - مراجعة وتطوير معايير المراجعة :

وأصلت لجنة معايير المراجعة دراسة معايير المراجعة التي سبق وأن صدرت ، وحددت مواضيع معايير المراجعة التي ترى اللجنة إصدار معايير مراجعة لها ، ويبين ما يلي عرضاً للمعايير التي صدرت :

رقم المعيار	المعيار	تاريخ الإصدار
١	التأهيل المهني الكافي	١٤١٠ هـ / ١٩٩٠ م وتم تحييّثه عام ١٤١٧ هـ / ١٩٩٧ م
٢	الحياد والموضوعية والإستقلال	“ ”
٣	العناية المهنية الازمة	“ ”
٤	التخطيط	“ ”
٥	الرقابة والتوثيق	“ ”
٦	أدلة وقرائن المراجعة	“ ”
٧	التقرير	“ ”
٨	المراجعة في المنشآت التي تستخدم الحاسوب الآلي	١٤١٧ هـ / ١٩٩٧ م
٩	التقارير الخاصة	١٤٢٠ هـ / ٢٠٠٠ م
١٠	مخاطر المراجعة والأهمية النسبية	١٤٢٠ هـ / ٢٠٠٠ م
١١	الرقابة الداخلية لغرض مراجعة القوائم المالية	١٤٢٠ هـ / ٢٠٠٠ م
١٢	فحص التقارير المالية الأولية	١٤٢٠ هـ / ١٩٩٩ م
١٣	فحص التأكيّدات	١٤٢٠ هـ / ١٩٩٩ م
١٤	العينات لأغراض المراجعة	١٤٢٣ هـ / ٢٠٠٢ م
١٥	القوائم المالية المستقبلية	١٤٢٣ هـ / ٢٠٠٢ م

كما صدر عن اللجنة عدداً من الآراء المهنية ، وذلك كما يلي :

الرقم	التاريخ	الموضوع
١/٣٥٠٢/١	١٤١٥/٥/١٢ هـ ١٩٩٤/١٠/١٧ م	تضمين تقرير المراجع عبارة (تم تقييم المخزون بمعرفة إدارة الشركة).
٢	١٤١٧/١/١٠ هـ ١٩٩٦/٥/٢٧ م	ما يتغير على المحاسب القائم به إذا لم تقدم له إدارة الشركة القوائم المالية.
١/٣٥٦٣/٣	١٤١٧/٢/١٥ هـ ١٩٩٦/٧/١ م	الاستفسار الخاص بإجراءات المراجعة التي يتغير على مراجع الحسابات القيام بها عند مراجعة قوائم مالية موحدة في حالة قيام مراجع آخر بمراجعة المنشآت التابعة.
١/٣٥٤٢/٤	١٤٢١/٧/٥ هـ ٢٠٠٠/١٠/٢ م	موقف المراجع حيال كفاية العرض والافصاح العام
٥	١٤٢١/٧/٥ هـ ٢٠٠٠/١٠/٢ م	إجراءات المراجعة المتعلقة بالأحداث اللاحقة
٦	١٤٢١/٨/٣ هـ ٢٠٠٠/١٠/٣٠ م	اختبارات التحقق قبل تاريخ قائمة المركز المالي
١/٣٠٣٠/٧	١٤٢١/٨/٣ هـ ٢٠٠٠/١٠/٣٠ م	الاتصال بين المراجع السابق والمراجع اللاحق
٨	١٤٢١/٨/٣ هـ ٢٠٠٠/١٠/٣٠ م	إجراءات المراجعة المتعلقة بجرد المخزون.
٩	١٤٢١/٨/٣ هـ ٢٠٠٠/١٠/٣٠ م	الاعتبارات التي يتغير على المراجع القيام بها عند علمه ، بعد إصدار تقريره ، عدم قيامه بإجراءات مراجعة كان يجب القيام بها عند تنفيذ عملية المراجعة.
١٠	١٤٢١/٨/٣ هـ ٢٠٠٠/١٠/٣٠ م	المعلومات الواردة في الوثائق التي تنشر مرفقة بالقوائم المالية التي روجعت من قبل مراجع حسابات.
١١	١٤٢١/٨/٣ هـ ٢٠٠٠/١٠/٣٠ م	اكتشاف حقائق موجودة قبل إصدار تقرير المراجع ، ولم يعلم بها إلا بعد إصدار تقرير المراجعة.
١٢	١٤٢١/١١/٤ هـ ٢٠٠١/١/٢٩ م	المصادقة.
١٣	١٤٢١/١١/٤ هـ ٢٠٠١/١/٢٩ م	الإستعانة بعمل خبير.
١٤	١٤٢١/١١/٤ هـ ٢٠٠١/١/٢٩ م	مراجعة التقديرات المحاسبية.
١٥	١٤٢١/١١/٤ هـ ٢٠٠١/١/٢٩ م	تأريخ تقرير المراجع.
١٦	١٤٢٢/٢/٧ هـ ٢٠٠١/٥/١ م	اتصال مراجع الحسابات بلجنة المراجعة.

الرقم	التاريخ	الموضوع
١٧	١٤٢٢/٢/٧ ٢٠٠١/٥/١	الثبات في تطبيق معايير المحاسبة المتعارف عليها.
١٨	١٤٢٢/٢/٧ ٢٠٠١/٥/١	الخدمات القضائية التي يقدمها المحاسب القانوني بطلب من جهة قضائية.
١٩	١٤٢٣/٨/٢٩ ٢٠٠٢/١١/٤	رأي لجنة معايير المراجعة حول الإجراءات التي يتبعن القيام بها إذا تبين أن مراجع الحسابات أصدر تقرير مراجعة مطلق (غير متحفظ) بالرغم من علمه، قبل إصدار تقريره ، وجود أوجه قصور هامة تتعلق بعدم التزام المنشأة بمعايير المحاسبة.
٢٠	١٤٢٣/٨/٢٩ ٢٠٠٢/١١/٤	رأي لجنة معايير المراجعة حول خطاب الإفصاح العام (خطاب التمثيل).

وستواصل اللجنة خلال عام ٢٠٠٣م إستكمال مشاريع الآراء المهنية التي تحت الدراسة ومنها :

- المراجعة الداخلية لأغراض مراجعة القوائم المالية.
- التقارير عن تشغيل المعلومات بواسطة مراكز الخدمة.
- الإجراءات التحليلية.
- الخدمات الزكوية والضريبية.
- المعلومات الإضافية المطلوبة.
- التقرير عن قوائم مالية موحدة للاستخدام من دول أخرى.
- الأعمال غير القانونية بواسطة العملاء.

كما ستوالص اللجنة خلال عام ٢٠٠٣م إستكمال مشاريع المعايير التي صدرت والتي تحت الدراسة ومنها :

- العمليات مع الأطراف ذي العلاقة.
- مسؤولية المراجع عن إكتشاف الأخطاء والغش والتقرير عنها.
- فحص وتجميع القوائم المالية

٣ - قواعد سلوك وآداب المهنة :

قامت لجنة سلوك وآداب المهنة بدراسة قواعد سلوك وآداب المهنة المعتمد بها لدى عدد من الدول وأعدت مشروع القواعد المقترحة وتم رفعه لمجلس الإدارة ، وبعد دراسته صدر عن المجلس قراراً برقم ٣/٥ وتاريخ ١٤١٥/٤/٢٧ هـ الموافق

١٤٩٤/١٠/٢ قضى باعتمادها. وتتضمن هذه القواعد مجموعة مبادئ تمثل القيم الأخلاقية التي تعتبر بمثابة مقاييس للسلوك المهني ، ومجموعة قواعد تمثل الصفات السلوكية التي يتبعها العضو التحلي بها عند ممارسة أعماله وعند تعامله مع زملاء المهنة والعملاء وغيرهم. وقامت لجنة قواعد سلوك وأداب المهنة بدراسة ما ورد لها من استفسارات وأصدرت عدداً من الآراء والتفسيرات منها :

الرقم	التاريخ	ال موضوع
١/٥٠٦/١	١٤١٦/٢/٦ ١٩٩٥/٧/٤	الجمع بين الأعمال الإدارية وممارسة المهنة.
٢/٥٠٦/٢	١٤١٦/٢/٦ ١٩٩٥/٧/٤	الجمع بين الخدمات الاستشارية والمراجعة.
١/٥٠٢/٣	١٤١٦/٢/٦ ١٩٩٥/٧/٤	تفسير القاعدة (٥٠٢) من قواعد سلوك وأداب المهنة.
٣/٥٠٦/٤	١٤١٦/٥/٢٩ ١٩٩٥/١٠/٢٣	الجمع بين خدمات المراجعة والأعمال الاستشارية.
٤/٥٠٦/٥	١٤١٦/١٠/٢٢ ١٩٩٦/٣/١١	الأعمال الإضافية التي يقوم بها المحاسب عند قيامه بعملية المراجعة.
١/٣٠١/٦	١٤١٦/١٠/٢٢ ١٩٩٦/٣/١١	مدى جواز قيام المحاسب القانوني بتقديم معلومات حصل عليها أثناء مراجعته للقوائم المالية لشريك محاصص.
٥/٥٠٦/٧	١٤١٩/٨/١٧ ١٩٩٨/١٢/٦	قيام المحاسب القانوني بالأعمال المتعلقة باستكمال إجراءات تسجيل الشركة وآشهرها.
١/١٠٠/٨	١٤١٩/٨/١٧ ١٩٩٨/١٢/٦	تقديم زميل عرض لمراجعة حسابات عميل يتم مراجعته حساباته من قبل زميل آخر.
١/١٠١/٩	١٤١٩/٨/١٧ ١٩٩٨/١٢/٦	تحديد الأسهم ذات الشأن التي تؤدي إلى فقد مراجع الحسابات استقلاله عند مراجعة شركة مساهمة.
٢/١٠٠/١٠	١٤٢٠/٢/٩ ١٩٩٩/٥/٢٢	مسؤولية المصفى عن حفظ سجلات وملفات عملية التصفية.
٢/١٠١/١١	١٤٢٠/١١/٢٨ ٢٠٠٠/٣/٥	مدى جواز قيام المحاسب القانوني – فرداً كان أو شركة – بمراجعة القوائم المالية للمكتب الذي يملكه إذا كان فرداً أو الذي يشارك فيه إذا كان شركة مهنية.

ثانياً : مراقبة جودة الأداء المهني :

لكي يتم تحقيق الفائدة المنشودة من صدور المعايير المهنية يتبع إيجاد الوسيلة الملائمة للتحقق من الالتزام بتنفيذها. ونظراً لما لهذا الجانب من أهمية بالغة خص نظام

المحاسبين القانونيين في مادته التاسعة عشر الهيئة بصلاحية تطوير وتنفيذ برنامج مراقبة جودة الأداء المهني ، وأناط النظام بمجلس إدارة الهيئة وضع التنظيم الإداري المناسب اللازم لإدارة البرنامج. وشرعت الهيئة فور بدء عملها ؛ بالعمل على هذا الجانب. ويبيّن ما يلي عرضاً لما تم القيام به من عمل لتحقيق هذا الهدف :

١ - إعداد معايير الرقابة النوعية لمكاتب المحاسبة :

قامت لجنة مراقبة جودة الأداء المهني بدراسة مستفيضة بغرض إعداد معايير الرقابة النوعية لمكتب المحاسبة ، وصدر عن المجلس قرار برقم ٣/٣ وتاريخ ٢٦/١٤١٥ هـ الموافق ١٩٩٤/٧/٥م قضى باعتماد معايير الرقابة النوعية لمكتب المحاسبة المعدة من اللجنة كمرجع استرشادي تسترشد به مكاتب المحاسبة عند تطوير الرقابة النوعية لمكتب المحاسبة ، وأن تتولى لجنة مراقبة جودة الأداء المهني متابعة مدى استرشاد المحاسبين القانونيين بمعايير الرقابة النوعية وتقي مقرراتهم وملاحظاتهم ، كما تتولى دراستها وإعداد تقرير بما يسفر عنه التطبيق الاسترشادي لهذه المعايير وما يقترح حول تعديلها أو تطويرها وذلك خلال فترة لا تتجاوز شهرين من انتهاء سنتين على تاريخ العمل بهذا القرار.

وتنفيذاً لذلك طلبت اللجنة من ذوى الاهتمام والاختصاص بمهنة المحاسبة بما في ذلك مكاتب المحاسبة ، وأعضاء هيئة التدريس بالجامعات ، الشركات المساهمة ، الغرف التجارية ، وعدد من المؤسسات العامة تزويد الهيئة بما لديهم من ملاحظات حيال معايير الرقابة النوعية. وقامت الأمانة العامة للهيئة بدراسة الملاحظات التي وردت وتصنيفها حسب الموضوع وفقاً لتسلسل الصفحة والسطر وتم إظهار كل ملاحظة في صفحة مستقلة وتم عرضها على لجنة مراقبة جودة الأداء المهني لدراستها ؛ وبعد دراستها قررت الموافقة على مشروع معيار الرقابة النوعية ورفعها لمجلس الإدارة للاعتماد ، وبدراستها من قبل المجلس صدر عن المجلس قرار برقم ٨/١٤١٨ هـ قضى باعتماد معايير الرقابة النوعية.

وتشمل هذه المعايير قسمين يتضمن القسم الأول منها تعريفاً للرقابة النوعية وهدفها ونطاقها. ويتضمن القسم الثاني على أهداف ومسؤولية الالتزام بمعايير الرقابة النوعية ومسؤولية الالتزام بها وعناصرها والتي تتكون من :

- ١ - الاستقلال.
- ٢ - تخصيص المساعدين للعمليات.
- ٣ - المشورة.
- ٤ - الإشراف.
- ٥ - التوظيف.
- ٦ - التطوير المهني والتدريب لموظفي المكتب.
- ٧ - تقويم أداء الموظفين وترقيتهم.
- ٨ - قبول العمالء واستمرارية العلاقة معهم
- ٩ - الالتزام بأحكام نظام المحاسبين القانونيين ولوائحه والأنظمة الأخرى ذات العلاقة بعمل المحاسب القانوني.
- ١٠ - الفحص الداخلي الدوري.

كما تضمن هذا القسم بياناً بالعوامل الرئيسة الواجبأخذها في الحسبان عند تصميم أو تقييم معايير الرقابة النوعية وتوثيق المكتب للرقابة النوعية.

وتعتبر هذه المعايير القاعدة الأساسية التي يعتمد عليها برنامج مراقبة جودة أداء المحاسبين والذي يتم بموجبه التأكيد من التزام المحاسبين القانونيين بأحكام النظام ومعايير المحاسبة والمراجعة والمعايير والقواعد المهنية الصادرة عن الهيئة والتعليمات المهنية الأخرى الصادرة عن الجهات المختصة.

٢ - برنامج مراقبة جودة الأداء المهني :

سعت لجنة مراقبة جودة الأداء المهني لإعداد برنامج لمراقبة جودة الأداء المهني آخذة في الاعتبار ضرورة ملاءمتها للظروف المهنية في المملكة والدرج في التنفيذ وتحسين مستوى الأداء المهني. وقد تم رفع مشروع البرنامج إلى مجلس إدارة الهيئة بالذكرة رقم ١/٤٨ وتاريخ ١٤١٥/٨/١٨ هـ وصدر عن المجلس قرار برقم ٢/٢ وتاريخ ١٤١٥/٩/١٣ هـ الموافق ١٩٩٥/٢/١٢ تم بموجبه اعتماد برنامج مراقبة جودة الأداء المهني وأن يبدأ تنفيذه فور صدوره.

ويهدف البرنامج إلى التأكيد من التزام المحاسبين القانونيين بأحكام نظام المحاسبين القانونيين الصادر بالمرسوم الملكي الكريم رقم (١٢) م/١٤١٢/٥/١٣ هـ ومعايير المحاسبة والمراجعة والمعايير والقواعد المهنية الصادرة عن الهيئة ، والتعليمات المهنية الأخرى الصادرة عن الجهات المختصة وذلك بغرض تحسين مستوى الأداء المهني لمكتب المحاسبة ، إستمرارية الأداء المهني الجيد ، زيادة فعالية الخدمات المهنية ، وزيادة الثقة في الخدمات المهنية. ووفقاً لما يتطلبه البرنامج ؛ يتعين على مكاتب المحاسبة الإلتزام بما يلي :

١/٢ تزويد الهيئة ببيانات دورية عن مكاتب المحاسبة :

يتبعن على مكتب المحاسبة تزويد الهيئة ، خلال فترة لا تزيد عن (٩٠) يوماً من تاريخ نهاية السنة المالية للمكتب ، بالمعلومات والبيانات التي تمكن المسؤولين عن تنفيذ البرنامج من متابعة نوعية الممارسة المهنية لمكتب المحاسبة وطبيعتها والتعرف بشكل أولى على مدى التزام المكتب بأحكام النظام ومعايير المحاسبة والمراجعة والمعايير والقواعد المهنية الصادرة عن الهيئة ومساعدة فريق الفحص في تخطيط وتنفيذ عملية الفحص. وقد تضمن القسم الثالث من برنامج مراقبة جودة الأداء المهني شرحاً مفصلاً لتلك المتطلبات.

٢/٢ تطبيق رقابة نوعية ملائمة :

يتبعن على مكتب المحاسبة بصرف النظر عن حجمه أو شكله النظمي تطبيق رقابة نوعية ملائمة تتفق مع معايير الرقابة النوعية المعتمدة من الهيئة.

٣/٢ قبول مكاتب المحاسبة لتنفيذ الفحص :

يتعين على مكاتب المحاسبة قبول قيام فريق الفحص المعين من الهيئة بتنفيذ الفحص وفقاً لما يلي :

أ - فحص البيانات الدورية السنوية التي يقدمها مكتب المحاسبة (الفحص السنوي). ويتضمن القسم الثالث من البرنامج أيضاً البيانات التي يتعين على مكتب المحاسبة تقديمها دورياً للهيئة.

ب - فحص الرقابة النوعية لمكتب المحاسبة (الفحص الدوري) وينفذ هذا الفحص كحد أدنى كما يلي :

▪ مرة كل ثلاث سنوات بالنسبة للمكاتب التي تقوم بمراجعة حسابات الشركات المساهمة والبنوك والمؤسسات العامة.

▪ مرة كل خمس سنوات بالنسبة للمكاتب التي تقوم بمراجعة حسابات الشركات أو المؤسسات الأخرى.

٣ - فحص مكاتب المحاسبة :

يتطلب برنامج مراقبة جودة الأداء المهني من مكاتب المحاسبة قبول قيام فريق الفحص المعين من الهيئة بفحص كل من :

أ - البيانات الدورية السنوية (الفحص السنوي).

ب - الرقابة النوعية لمكاتب المحاسبة (الفحص الدوري).

ويبين مايلي ، ما تم من عمل حيال ذلك :

١/٣ فحص البيانات الدورية السنوية (الفحص السنوي) :

في إطار الجهد الذي تقوم بها الهيئة للنهوض بمهنة المحاسبة والمراجعة، ولمساعدة مكاتب المحاسبة على الوفاء بمتطلبات برنامج مراقبة جودة الأداء المهني ، قامت الهيئة بتطوير برنامج تطبيقي لمعالجة المعلومات والبيانات الدورية التي يتطلبتها برنامج مراقبة جودة الأداء المهني ، وتم إعداد دليل تضمن شرحاً مفصلاً لتعليمات تشغيل البرنامج ، وكيفية استخدام الشاشات والحقول ، والتعرف على الميزات التي يوفرها البرنامج (دليل تشغيل البرنامج). وتم إرسال نسخة من دليل تشغيل البرنامج ، ونسخة من البرنامج التطبيقي ، وطلب من مكاتب المحاسبة تحديث البرنامج بالمعلومات والبيانات عن كل سنة مالية ، وتزويد الهيئة بنسخة من البرنامج بعد تحديثه ، وتقوم الهيئة بدراسة المعلومات التي تقدمها المكاتب ومتابعة ما يتبع من ملاحظات.

٢/٣ فحص الرقابة النوعية لمكاتب المحاسبة (الفحص الدوري) :

تحقيقاً للفائدة المنشودة من هذا الفحص ، ورغبة في الاستفادة من تجارب من سبقنا في هذا المجال ، ونظرأ لما لمعهد المحاسبين القانونيين الأمريكي من تجربة رائدة في هذا المجال ؛ فقد تم الإستعانة بالمعهد عند إعداد وتنفيذ هذا الفحص.

وفور إستكمال إعداد أدلة العمل وعقد الدورات التدريبية ؛ شرعت الهيئة في تنفيذ الفحص الميداني خلال عام ٢٠٠١م ، وأظهر التطبيق العملي للإجراءات التي تضمنها دليل الفحص الدوري عدداً من الملاحظات التي من شأنها الرفع من جودة العمل المنفذ وتبسيير العمل بما يحقق الأهداف الرئيسة التي يسعى برنامج مراقبة جودة الأداء المهني إلى تحقيقها. ولذلك تم تعديل دليل الفحص الدوري ورفعه لمجلس إدارة الهيئة ؛ وبعرضه على المجلس صدر عنه قرار برقم ٢/٦ وتاريخ ١٤٢٣/١٠/٢١ هـ الموافق ٢٠٠٢/١٢/٢٥م قضى باعتماد دليل الفحص الدوري لمكتب المحاسبة المعدل ، وفور اعتماده شرعت الهيئة في الإعداد لفحص بقية المكاتب التي لم يتم فحصها بعد.

ثالثاً : التأهيل العلمي والمهني :

نظراً لما للقواعد المالية ورأي مراجع الحسابات حيالها من أهمية بالغة. يتعين أن يكون المحاسب الذي يعد القواعد المالية واتقاً من قدرته على إعداد تلك القواعد والتحقق من صحة المعلومات التي تحتويها ، كما يتعين أن يكون المراجع الخارجي لهذه القواعد واثقاً من عدالة رأيه حيال تلك القواعد. ويتعذر تحقيق ذلك ما لم يكن معدو القواعد المالية ومراجعتها مؤهلين التأهيل العلمي والمهني الكافي الذي يمكنهم من فهم نشاط المنشأة واستيعاب ما تعنيه المعلومات المعروضة في هذه القواعد وتطبيق معايير المراجعة والمحاسبة بطريقة سليمة. ويتعذر الوفاء بذلك ما لم يتم تطوير برامج تعليمية وتدريبية ملائمة. ولا تقتصر على التأهيل العلمي والعملي اللازم في مجالات المراجعة والمحاسبة فقط وإنما يشمل مجالات أخرى. وقد عنى نظام المحاسبين القانونيين بهذا الجانب حيث خص الهيئة في مادتها التاسعة عشر بتنظيم دورات التعليم المستمر وتنظيم اختبار الزمالة؛ على أن تشمل القواعد العامة لاختبار الزمالة الجوانب المهنية والعلمية والعملية لمهنة المحاسبة والمراجعة. ويبين ما يلي ما تم من عمل حيال هذا النشاط :

١ - اختبار زمالة الهيئة :

شرعت اللجنة فور اعتماد القواعد العامة لاختبار الزمالة ببناء قاعدة معلومات موسعة لأسئلة الاختبار وإجاباتها النموذجية ، وتم عقد (١٧) اختباراً ، وتقديم لهذا

الإختبار ما ينفي على ألف فرد ، وبلغ عدد الأفراد الحاصلين على زمالة الهيئة حتى تاريخ ٢٠٠٢/١٢/٣١ (١٧٧) فرداً ، وتقوم اللجنة بتطوير وتحديث تلك الأسئلة دوريأً.

٢ - الدورات التدريبية للإعداد لاختبار زمالة الهيئة :

تهدف هذه الدورات إلى تمكين المتدرب من الإلمام بالجوانب النظرية والعملية لمهنة المحاسبة والمراجعة والتدريب على تطبيقها بمهارة. وقد بدأ الإعداد لهذه الدورات بوضع الإطار العام للمواد التدريبية لدورات الإعداد لاختبار الزمالة من قبل لجنة التعليم والتدريب وتم اعتماده من مجلس الإدارة ، وفي ضوء تلك القواعد تم إعداد عدد من الحقائب التدريبية. وتغطي كل حقيبة تدريبية موضوعاً أو أكثر من المواضيع الرئيسية لأحد مواد اختبار زمالة الهيئة ، وتنضم كل حقيبة عرضاً لأهداف وعناصر الموضوع وشرحها وافياً لكل عنصر وربطه بالمعايير المهنية ذات العلاقة ومسائل وحالات تطبيقية. وقد بدأت الهيئة تنفيذ هذه الدورات خلال عام ٢٠٠٢ م ، وتقوم الهيئة دوريأً باستطلاع رأي المشاركين في هذه الدورات من مدربين ومتربين وتحليل مرتباهم ومقدراتهم.

٣ - الدورات التدريبية المتخصصة :

تهدف هذه الدورات إلى تمكين المتدربين من الإلمام بالجوانب النظرية والعملية والمهنية لموضوع معين. وتستهدف الدورات كل من له اهتمام بمهنة المحاسبة والمراجعة في القطاع العام والخاص وبصفة خاصة من يعمل منهم في الجوانب ذات العلاقة بموضوع الدورة. ويتم تصميم الحقائب التدريبية لهذه الدورات وفق الاحتياجات الخاصة للدورة ؛ وشرعت الهيئة في تنفيذ هذه الدورات بدءاً من عام ١٩٩٨ م.

٤ - التعليم المهني المستمر :

تنفيذاً لأحكام المادة (١/٢) من إجراءات عمل لجنة التعليم والتدريب والتي تقضي بأن من مهام اللجنة إعداد وتنفيذ وتطوير دورات التعليم المستمر ؛ أعدت الأمانة العامة مشروع القواعد المنظمة لبرنامج التعليم المهني المستمر ، والذي تم التوصل إليه بعد دراسة مستفيضة للقواعد المعمول بها لدى كل من الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة والإتحاد الدولي للمحاسبين القانونيين. وقامت اللجنة بمناقشة مشروع هذه القواعد خلال عدة اجتماعات ، ومن ثم أعيدت صياغة مشروع القواعد في ضوء الملاحظات المقدمة ، وبعد اعتمادها من اللجنة تم إرسال مشروع القواعد لأعضاء الهيئة وأعضاء هيئة التدريس لتزويدهم بما

لديهم من ملاحظات ، ومن ثم إعداد المسودة النهائية لمشروع القواعد ، وبعرضها على مجلس إدارة الهيئة صدر عن المجلس قرار برقم ٢/٣ وتاريخ ١٤١٩/٩/١١ الموافق ١٩٩٨/١٢/٢٩م باعتماد هذه القواعد وأن يبدأ العمل بها اعتباراً من ١/١/١٩٩٩م. وتهدف هذه القواعد إلى تحديث المعلومات والمهارات المهنية والفنية في الموضوعات ذات العلاقة بمهنة المحاسبة والمراجعة بغرض المحافظة أو زيادة الكفاءة المهنية والفنية. وبموجب هذه القواعد يجب :

١ - على كل عضو من أعضاء الهيئة الأساسيين المرخص لهم بمزاولة المهنة أن يكمل (٣٠٠) ثلاثة نقاط تعليم مستمر كل ثلاث سنوات ، ويتعين إلا تقل نقاط التدريب لأي سنة عن خمس وستين نقطة تدريب.

٢ - على كل عضو من أعضاء الهيئة الأساسيين غير المرخص لهم بمزاولة المهنة أن يكمل (١٨٠) مائة وثمانين نقطة تعليم مستمر كل ثلاث سنوات ، ويتعين إلا تقل نقاط التدريب لأي سنة عن خمسين نقطة تدريب.

٣ - على كل من اجتاز اختبار زمالة الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين ولم ينتم لعضوية الهيئة أن يكمل (١٨٠) مائة وثمانين نقطة تعليم مستمر كل ثلاث سنوات، ويتعين إلا تقل نقاط التدريب لأي سنة عن خمسين نقطة تدريب.

٤ - يجب على أي فئة أخرى يتم إلزامها بمتطلبات التعليم المهني المستمر ، غير الفئات المشار إليها في (١ ، ٢ ، ٣) أعلاه ، أن تكمل (١٨٠) مائة وثمانين نقطة تعليم مستمر كل ثلاث سنوات ، ويتعين إلا تقل نقاط التدريب لأي سنة عن خمسين نقطة تدريب.

هذا ويتم إحتساب نقاط التعليم المهني المستمر على أساس ثلاثة نقاط لكل ساعة من التعليم المهني المستمر الرسمي ، ونقطة واحدة لكل ساعة من التعليم المهني المستمر غير الرسمي.

رابعاً : تطوير الكوادر الوطنية :

في إطار الجهد الذي تقوم بها الهيئة للنهوض بمهنة المحاسبة والمراجعة ، بصفة عامة ؛ وتطوير الكوادر الوطنية في مكاتب المحاسبة بصفة خاصة ، قامت الهيئة بدراسة شاملة لهذا الموضوع ، وتم عرض ماتم التوصل إليه من مقررات في ندوة عامة عقدت بتاريخ ٦/٨/١٤٢٠هـ الموافق ١٩٩٩/٩/١٨م وتم رفع ما تم التوصل إليه من توصيات إلى مجلس إدارة الهيئة ، وصدر عن المجلس عدداً من القرارات منها القرار رقم ٤/٢/٤ وتاريخ ١٤٢٠/٩/١٣هـ الموافق ١٩٩٩/١٢/٢١م القاضي بإلزام الموظفين الفنيين العاملين في مكاتب المحاسبة بإكمال ساعات التعليم المهني المستمر ، وفق ما هو محدد في

البند (٤/٤) من القواعد المنظمة لبرنامج التعليم المهني المستمر المعتمدة بموجب قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٢/٣ وتاريخ ١٩٩٨/١٢/٢٩ الموافق ١٤١٩/٩/١١ ، وذلك اعتباراً من ١٤٢٠/٩/٢٤ الموافق ١/١/٢٠٠٠م ؛ والإزام مكاتب المحاسبة بتيسير السبل للموظفين الفنيين لإكمال ساعات التعليم المستمر المشار إليها أعلاه.

كما إعتمد مجلس إدارة الهيئة بموجب قراره رقم ١/٢/٤ وتاريخ ١٤٢٠/٩/١٣ - الموافق ١٩٩٩/١٢/٢١ نموذج عقد العمل بين مكاتب المحاسبة والموظفين الفنيين العاملين في هذه المكاتب ، وأوصى المجلس بموجب قراره رقم ٣/٤ وتاريخ ١٤٢٠/٩/١٣ الموافق ١٩٩٩/١٢/٢١م بتعديل المادة العاشرة من اللائحة التنفيذية لنظام المحاسبين القانونيين وقد صدر قرار وزيري برقم ١٨٨٨ وتاريخ ١٤٢٠/١٠/٢٦ قضى بتعديل المادة المذكورة. ومن أبرز التعديلات التي شملها القرار الوزاري ما يلي :

١ - يجب على المحاسب القانوني المرخص له سواء كان فرداً أو شركة مهنية توظيف نسبة من السعوديين من مجموع موظفيه الفنيين وفق ما يلي :

النسبة	عدد الموظفين
% ٢٠	أ - من (١) موظف إلى (٢٠) موظف
% ٢٥	ب - من (٢١) ، إلى (٣٠) ،
% ٣٠	ج - من (٣١) فأكثر

ويراعى أن يتم تطبيق النسبة ما بين %٢٠ - %٣٠ بشكل تدريجي خلال مدة أقصاها ثلاثة سنوات ، وألا تقل الزيادة السنوية عن %٣٠ من هذه النسبة.

٢ - تعد مكاتب المحاسبة التي يزيد عدد موظفيها عن عشرون موظفاً خطوة سنوية تبين تفصيلاً للإجراءات التي سيقوم بها المكتب لتطوير الموظفين السعوديين الفنيين العاملين في المكتب ومن هذه الإجراءات :

أ - تيسير السبل للموظفين الفنيين السعوديين العاملين في مكتب المحاسبة لاستعداد للتقدم لاختبار زمالة الهيئة. بما في ذلك إتاحة الفرصة لهم لحضور الدورات التدريبية التي تعقدتها الهيئة لهذا الغرض.

ب - حث الموظفين الفنيين السعوديين العاملين في مكتب المحاسبة على حضور دورات التعليم المستمر واعتبار ذلك أساساً لترقيتهم داخل المكتب.

ج - وضع خطة زمنية لتطور الموظف السعودي داخل المكتب (مراجعة ، مشرف ، مدير مراجعة ، شريك).

- د — تقييم أداء الموظفين الفنيين دورياً ووضع برنامج زمني لتقوية نقاط الضعف التي تحتاج إلى تطوير ومتابعة تنفيذ البرنامج وتقييمها دورياً.
- هـ إتاحة الفرصة للموظفين في المشاركة في اللجان المهنية المتخصصة.
- ٣ — تسترشد مكاتب المحاسبة بنموذج عقد العمل بين مكاتب المحاسبة والموظفين الفنيين السعوديين المعتمد من الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين.
- وقد قامت الهيئة خلال عام ٢٠٠٢ بمتابعة التحقق من الالتزام بالمتطلبات النظامية المشار إليها أعلاه.

خامساً : خدمة أعضاء الهيئة والمجتمع :

الوقوف من خلال المتابعة والبحث العلمي حول المتغيرات والاتجاهات الجديدة في المحاسبة والمراجعة وأساليبها بما فيها استخدام التقنية الحديثة في أعمال المحاسبة والمراجعة وتعزيز هذه المعارف وكيفية ومدى استخداماتها وانعكاساتها على الأعضاء بشكل خاص وعلى المهنة بشكل عام ؛ يعتبر من أهم الوسائل التي تساعدها على تحقيق رسالة الهيئة. وقد أنط نظام المحاسبين القانونيين بالهيئة في مادته التاسعة عشرة إعداد البحوث والدراسات وإصدار الدوريات والكتب والنشرات والمشاركة في الندوات المحلية والدولية ذات العلاقة بالمحاسبة والمراجعة وما يتعلق بهما. وقد قامت الهيئة بإنشاء مركز معلومات يهدف إلى خدمة أعضاء الهيئة وغيرهم من الباحثين في علوم المحاسبة والمراجعة ، ويحتوى المركز على معظم النشرات الدورية والإصدارات الهمة في علوم المحاسبة والمراجعة الصادرة عن الجهات المهنية الرائدة ب مختلف دول العالم. هذا بالإضافة إلى الكتب النظرية المتخصصة في مجال المحاسبة والمراجعة والعلوم ذات الصلة بها مثل فقه المعاملات والأنظمة التجارية والزكاة والضريبة.

وتقوم الهيئة بتنظيم عدد من الندوات سنوياً يشارك في تقديمها نخبة من ذوي الاهتمام والاختصاص بمهنة المحاسبة والمراجعة. والمشاركة في عدد من الندوات المحلية والدولية ذات العلاقة بمهنة المحاسبة والمراجعة ، وإصدار نشرة مهنية ربع سنوية تعنى بنشر أخبار الهيئة ومنسوبيها وما يصدر من معايير وقواعد وكل ما يساعد على تطوير المهنة والرفع من مستوىها.

سادساً : البحوث والدراسات والمشاركة في المؤتمرات والندوات :

يهدف هذا الجانب إلى تفاعل الهيئة مع أعضائها على نحو يجعل الهيئة تستجيب لمتطلباتهم وتساعدهم على التطور والاستفادة من قدراتهم وتجاوز الصعوبات التي قد تواجههم. كما يهدف هذا الجانب إلى تفاعل الهيئة وأعضائها مع المجتمع بعرض تعزيز الخدمات المهنية التي يقدمها المحاسبون القانونيون.

ويشمل الدور الذي قامت به الهيئة في هذا المجال بإصدار الدراسات والبحوث والنشرات المهنية ، وإنشاء مركز معلومات يحتوى على الكتب والمراجع العلمية والعملية والنشرات الدورية والإصدارات الهمامة المتخصصة في مجال المحاسبة والمراجعة والعلوم ذات الصلة بها مثل فقه المعاملات والأنظمة التجارية والزكاة والضريبة.

كما يشمل هذا الجانب مشاركة الهيئة في المؤتمرات والندوات المحلية والإقليمية والدولية ، والتعاون مع الجهات الأخرى المحلية والإقليمية والدولية في كل ما من شأنه النهوض بمهنة المحاسبة والمراجعة .

سابعاً : تنظيم مؤتمر المحاسبة الأول :

بمناسبة مرور عشر سنوات على إنشاء الهيئة ، نظمت الهيئة خلال الفترة من ١٤٢٣/٧/١ حتى ١٤٢٣/٧/٣ الموافق ٢٠٠٢/١٠/٩م مؤتمر المحاسبة الأول وذلك بهدف توطيد الصلة بين الهيئة والقطاعات الاقتصادية ، وبيان الدور المهم الذي تقوم به مهنة المحاسبة والمراجعة في تعزيز مقومات الاقتصاد الوطني وخدمة مؤسساته. وقد ناقش المؤتمر عدداً من المواضيع ذات الصلة ، في مقدمتها تعزيز الثقة في القوائم المالية ، معايير المحاسبة والمراجعة وحماية الاستثمارات ، دور المدير المالي في تطوير أداء المنشآت ، تقييم أداء لجان المراجعة ، تخصيص المنشآت العامة ، تحويل المنشآت العائلية إلى شركات أموال ، تحليل وتقييم المنشآت ، اكتشاف الغش والأخطاء في القوائم المالية. وقد شارك في تقديم هذه الأبحاث وأوراق العمل نخبة من الخبراء والمتخصصين في حقول المحاسبة والمراجعة من داخل المملكة وخارجها. ولا شك أن اجتماع هذه النخبة المميزة يدل دلالة واضحة على توجه المملكة القوي لمواكبة تطور مهنة المحاسبة والمراجعة وترسيخ الالتزام بمعايير العرض والإفصاح والشفافية والتقييد بمبادئ وسلوكيات المهنة.

وقد تابعت الصحفة باهتمام فعاليات المؤتمر ، وأسهمت هذا المؤتمر في تعزيز الدور الذي تقوم به مهنة المحاسبة والمراجعة لضبط أعمال المنشآت بأنواعها المختلفة ، وتوفير المعلومات الكافية ، التي من شأنها مساعدة القائمين على هذه المنشآت والمعاملين معها لاتخاذ القرارات الصائبة التي تكفل استمرار الأداء الجيد لتلك المنشآت في تحقيق أهدافها ورعاية مصالح مساهميها وصيانة حقوق المعاملين معها ، وصيانة مقدرات الاقتصاد الوطني ككل.

ثامناً : توفير الموارد البشرية والمادية للهيئة ووضع الأطر التنظيمية :

يعتبر تطوير الهيئة لأطرها التنظيمية وإمكاناتها المادية والبشرية والتقنية من أهم الأنشطة التي تمكن الهيئة من تحقيق أغراضها ، واستيعاب المستجدات في مهنة المحاسبة

واحتياجات الأعضاء والتعامل معها بشكل فاعل ، الأمر الذي يساعد على تطور المهنة ومواربها للمتغيرات المحيطة بها وتوسيع نطاق خدماتها. ونظراً لما لهذا الجانب من أهمية أثاط نظام المحاسبين القانونيين بمجلس إدارة الهيئة في مادته الخامسة والعشرين إصدار اللوائح المالية والإدارية وإعداد النظام الداخلي للهيئة. وأن يكون للهيئة مواردها الذاتية المستقلة والتي تتكون من اشتراكات الأعضاء وما تقدمه الهيئة من خدمات ، والإعانات والتبرعات التي يقرر المجلس قبولها.

وقد شرعت الهيئة فور بدء نشاطها ببناء الجهاز التنظيمي للهيئة بما في ذلك توفير الموارد البشرية والمالية ووضع الأنظمة واللوائح المنظمة لعملها. ويبيّن ما يلي عرضاً للوائح والقواعد التي تم إصدارها :

- اللائحة الإدارية والمالية.
- اللائحة التنفيذية لإعداد معايير المحاسبة.
- اللائحة التنفيذية لإعداد معايير المراجعة.
- إجراءات عمل لجنة معايير المحاسبة.
- إجراءات عمل لجنة معايير المراجعة.
- إجراءات عمل لجنة سلوك وآداب المهنة.
- إجراءات عمل لجنة مراقبة جودة الأداء المهني.
- إجراءات عمل لجنة التعليم والتدريب.
- إجراءات عمل لجنة الاختبارات.
- إجراءات عمل لجنة الخدمات الإستشارية.
- إجراءات عمل لجنة المراجعة الداخلية.
- إجراءات عمل لجنة العلاقات العامة والإعلام.
- القواعد العامة لاختبار زمالة الهيئة.
- الإطار العام للمواد التدريبية لاختبار الزمالة.
- الإطار العام للمواد التدريبية للمحاسبين القانونيين.
- النظام الداخلي للهيئة.
- الخطة الاستراتيجية للهيئة (١٩٩٨ - ٢٠٠٢م).

هذا ويبلغ عدد الموظفين العاملين في الهيئة (٣٠) موظفاً ، إضافة إلى مجلس إدارة الهيئة ولجانها الفنية ، وتستعين الهيئة في تنفيذ مهامها بعدد من ذوي الاختصاص والاهتمام بمهمة المحاسبة والمراجعة بما فيهم أعضاء هيئة التدريس في الجامعات والمسؤولين في الجهات الاقتصادية المختلفة من مكاتب المحاسبة وشركات ومؤسسات عامة وخاصة.

كما يبلغ إجمالي عدد الأعضاء المشاركين في اللجان الفنية للهيئة (٨٧) عضواً ، ويبين ما يلي ملخصاً بعده عدد أعضاء كل لجنة ، وفق الجهة التي ينتمون إليها :

المجموع	الجهة					إسم اللجنة
	قطاع خاص	جهات حكومية	أعضاء هيئة التدريس	أعضاء الهيئة الممارسين	الجمعية	
١٣	٣	٢	٤	٤	٤	المحاسبة
١١	١	٢	٤	٤	٤	المراجعة
٩	٢	١	٣	٣	٣	سلوك وآداب المهنة
٨	١	—	٤	٣	٣	الإختبارات
٩	٢	—	٣	٤	٤	مراقبة جودة الأداء المهني
٨	١	١	٣	٣	٣	التعليم والتربیة
١٠	٤	٢	١	٣	٣	العلاقات العامة والإعلام
١١	٤	٣	٢	٢	٢	المراجعة الداخلية
٨	٢	١	٢	٣	٣	الخدمات الإستشارية

تاسعاً : مكافآت وأتعاب أعضاء مجلس إدارة الهيئة :

٢٠٠١			٢٠٠٢			البيان
المجموع	المتنازل عنه	المدفوع	المجموع	المتنازل عنه	المدفوع	
١٠١,٠٠٠	١٣,٠٠٠	٨٨,٠٠٠	٩٥,٠٠٠	٨,٠٠٠	٨٧,٠٠٠	المشاركة في المجتمعات
٤٣,٢٠٠	٨,٧٠٠	٣٤,٥٠٠	٢٩,٤٠٠	٣,٢٠٠	٢٦,٢٠٠	المشاركة في فرق العمل
١٤٤,٢٠٠	٢١,٧٠٠	١٢٢,٥٠٠	١٢٤,٤٠٠	١١,٢٠٠	١١٣,٢٠٠	الاجمالي

عاشرأً : اشتراكات الأعضاء الأساسيين المتأخرة :

يتقدم مجلس الإدارة بخالص الشكر للأعضاء الأساسيين الذين قاموا بسداد اشتراك الهيئة ويأمل المجلس من بقية الأعضاء الأساسيين سداد الأقساط المستحقة وتشمل :

المجموع	المليفي تراخيصهم	غير المرخصين	المرخصين	عدد السنوات المتأخرة
٩	٧	٢	—	أربع سنوات
٥	٢	٢	١	ثلاث سنوات
٢٠	٦	٦	٨	ستين سن
٤٨	٥	١٥	٢٨	سنة
٨٢	٢٠	٢٥	٣٧	عدد المتأخر عن سداد الاشتراك كما في ٣١/١٢/٢٠٠٢م
٦٨	٢٨	١٨	٢٢	عدد المتأخر عن سداد الاشتراك كما في ٣١/١٢/٢٠٠١م

حادي عشر : موارد الهيئة عن العام المالي ٢٠٠٢م :

بلغ إجمالي موارد الهيئة لعام ٢٠٠٢م ٥,٦ مليون ريال ، كما بلغت مصاريفها لنفس الفترة ٦,٤ مليون ريال. وتبيّن القوائم المالية المعروضة على الجمعية عرضاً مفصلاً لإيرادات ومصروفات الهيئة ومركزها المالي وتدفقاتها النقدية.

وقد كان للجهود المتميزة التي بذلها الإخوة أعضاء مجلس الإدارة واللجان الفنية والأمانة العامة والمستشارين الذين تم التعاون معهم لإعداد المشاريع المعتمدة تأثيراً مباشراً على إنجاز المشاريع في الوقت المناسب وبجودة عالية. كما ساهم عدد من ذوي الاهتمام والاختصاص في تقديم مالديهم من ملاحظات حيال المشاريع التي أعدتها الهيئة ، وساهمت عدد من الصحف المحلية بنشر ماصدر عن الهيئة من مشاريع ، ونشر عدد من المقالات ذات العلاقة بمهنة المحاسبة وإجراء المقابلات مع عدد من المهتمين بمهنة المحاسبة الأمر الذي من شأنه الرفع من الوعي المحاسبي في المجتمع. وتتقدم الهيئة بالشكر الجزييل لهم جميعاً ولكل من ساهم في العمل في دعم الهيئة بطريقة مباشرة أو غير مباشرة ، ونرجو من الله العون والتوفيق والسداد.

القوائم المالية للهيئة
للعام المالي ١٤٢٣/١٤٢٢ هـ (م٢٠٠٢)
وتقدير مراجع الحسابات

**القوائم المالية للهيئة
للعام المالي ١٤٢٣/١٤٢٢ هـ (٢٠٠٢م)
وتقدير مراجع الحسابات**

<u>صفحة</u>	<u>البيان</u>
—	تقدير مراجع الحسابات
١	قائمة المركز المالي
٢	قائمة الإيرادات والمصروفات
٣	قائمة التدفق النقدي
٤ - ١٠	بيانات حول القوائم المالية

٢٠٠٣ م

تقرير مراجع الحسابات

المحترمين

السادة / أعضاء الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

لقد راجعنا قائمة المركز المالي للهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين كما في ١٤٢٣/١٠/٢٧ هـ الموافق ٢١ ديسمبر ٢٠٠٢ م وقائمة الإيرادات والمصروفات وقائمة التدفق النقدي عن السنة المنتهية في ذلك التاريخ والإيضاحات من رقم (١) إلى رقم (١٦) المعتبرة جزءاً من هذه القوائم المعدة من قبل الهيئة والمقدمة لنا مع كافة المعلومات والبيانات التي طلبناها ، وكانت مراجعتنا وفقاً لمعايير المراجعة المتعارف عليها واشتملت على فحص السجلات المحاسبية والإجراءات الأخرى التي رأيناها ضرورية لتكوين درجة معقولة من القناعة تمكنا من إبداء الرأي على القوائم المالية

وفي رأينا إن القوائم المالية المذكورة أعلاه ككل :

١. تظهر بعد المركز المالي للهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين كما في ١٤٢٣/١٠/٢٧ هـ الموافق ٢١ ديسمبر ٢٠٠٢ م وقائمة الإيرادات والمصروفات وقائمة التدفق النقدي عن السنة المنتهية في ذلك التاريخ في ضوء العرض والإفصاح للمعلومات التي تحتوي عليها القوائم المالية وفقاً لمعايير المحاسبة المتعارف عليها والملائمة لظروف الهيئة.
٢. تتفق مع متطلبات النظام الأساسي للهيئة فيما يتعلق بإعداد وعرض القوائم المالية.

نلفت الانتباه إلى العجز الذي حققته الهيئة خلال العام المالي المنتهي في ١٤٢٣/١٠/٢٧ هـ الموافق ٢١ ديسمبر ٢٠٠٢ م البالغ (٧٨٨,٠٩٧) ريال سعودي وكذلك العجز الذي حققتة الهيئة خلال العام المالي المنتهي في ١٤٢٢/١٠/١٦ هـ الموافق ٢١ ديسمبر ٢٠٠١ م البالغ (٥٠,٨١٦) ريال سعودي والإيضاح رقم (١٤) الذي يوضح عزم الهيئة على توفير الموارد اللازمة لمواجهه النفقات المتعلقة ببرنامج مراقبة جودة الأداء المهني.

عبد العزيز بن تركي السديري
الله
محاسب قانوني - ترخيص رقم ٢٢٨
في : ١٤٠٩/٥/٥



الرياض في : ١٤٢٤/٤/٢٣ هـ
الموافق : ٢٠٠٣/٦/٢٣ م

قائمة المركز المالي
كما في ٢٧/١٢/٣١ هـ الموافق ٢٠٠٢/١٠/٢٧ م

البيان	الإيضاح	رقم ٢٠٠٢	رقم ٢٠٠١
أصول متداول			
		نقد لدى البنوك	١,٦٢٣,٤٢٢
		الاستثمارات	٥,٨٤٣,٢٢٨
		إيرادات مستحقة	٥٩٢,١٦٥
		مصروفات مدفوعة مقدم	٢٧٧,٨٢٥
		دينون	<u>٧,١٩٦</u>
		اجمالي الأصول المتداول	٨,٣٤٣,٨٣٦
خصوم متداول			
		مصرفادات مستحقة	١,٢٧٦,٤٥٩
		إيرادات مدفوعة مقدم	٢٠٤,٢٧٠
		دائنون	<u>٧,٠٤٤</u>
		اجمالي الخصوم المتداول	<u>(١,٤٨٧,٧٧٣)</u>
		صافي الأصول المتداول	٦,٨٥٦,٠٦٣
أصول ثابتة			
		صافي الأصول الثابتة	٣٠٧,٧٦٨
خصوم غير متداول			
		مخصص مكافأة نهاية الخدمة	١,٠٦٠,٢١٥
		اجمالي الخصوم غير المتداول	<u>(١,٠٦٠,٢١٥)</u>
		صافي الأصول	٦,١٠٣,٦١٦
الفائض العام			
		الفائض المدور من سنوات سابقة	٦,٦١١,٧٣٢
		فائض (عجز) السن	<u>(٥٠٨,١١٦)</u>
		اجمالي الفائض العام	٦,١٠٣,٦١٦

تعتبر الإيضاحات من (١) إلى (١٦) جزء لا يتجزأ من القوائم المالية.

قائمة الإيرادات والمصروفات
للسنة المنتهية في ٢٧/١٠/٢٠٠٢ هـ الموافق ٣١/١٤٢٣ م

الإيرادات	البيان	الإيضاح	رقم	العام
المصروفات	إجمالي المصروفات	الإيضاح	رقم	العام
				الإيرادات :
١,٨٢٩,٠٠٠	١,٣٢٣,٤٠٠	(٨)		اشتراكات الأعضاء الأساسيين
١٠٤,٢٠٠	١٤٨,٠٠٠	(٩)		اشتراكات الأعضاء المنتسبين
٢,٨٥٦,١٠٠	٢,٤٣٢,٠٠٠	(١٠)		اشتراك الدورات التدريبية
١,٢٩٣,١٦٦	١١٣,٨٣٤	(١٤)		مشاركة صندوق الإستثمارات العامة في برنامج مراقبة جودة الأداء المهني
٥٩٠,٠٠٠	٥٥٧,٠٠٠			تبرعات نقدية
١٠٧,٠٠٠	٩٧,٠٠٠	(١١)		تبرعات عينية
٨٩,٧٠٦	٩٥,٢٠٧			تبرعات مستشاري تنفيذ الدورات
٢٢٣,٧٤٦	١١٢,٨٥٩			عائد الاستثمارات
١٩,٠٠٠	٢٦,٠٠٠			مكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان الفنية المتنازل عنها
٢٨١,٥٠٠	٢٩٧,٥٠٠			اشتراك التقدم لاختبار الزمالمة
٣٠٩,٥١٨	١٠٣,٦٨٥			إشتراك مطبوعات
٨٥,٥٥٠	٩٧,٤٥٠			بيع حقائب تدريبية
٢٨,٩٦٠	٣٧,٢٨٠			إصدارات الهيئة
—	٢٠٤,٥٠٤			المؤتمر الأول للمحاسبة
<u>٥٠,٢٧٨</u>	<u>٣,٦٥٢</u>			أخرى
<u>٧,٨٦٧,٧٢٤</u>	<u>٥,٦٤٩,٣٧١</u>			إجمالي الإيرادات :
				المصروفات :
٣,٩١٤,٥٣١	٤,٠٤٦,٧٧٣	(١٢)		مصاريف عمومية وإدارية
٢٥٢,٠٠٠	٤٠٧,٠٠٠	(١٣)		مكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان الفنية
٣,٩٧٩,١٧٦	١,٧٤٧,٣٢٩	(١٤)		مشاريع مهنية
١١٨,٥٥١	١٢٨,١٦٨			مركز المعلومات والتطوير المهني
<u>١١١,٥٨٢</u>	<u>١٠٨,١٩٨</u>	(١٦)		استهلاك أصول ثابتة
<u>٨,٣٧٥,٨٤٠</u>	<u>٦,٤٣٧,٤٦٨</u>			إجمالي المصروفات
<u>(٥٠٨,١١٦)</u>	<u>(٧٨٨,٠٩٧)</u>			فائض (عجز) السن
=====	=====			

تعتبر الإيضاحات من (١) إلى (١٦) جزء لا يتجزأ من القوائم المالية

قائمة التدفق النقدي
للسنة المنتهية في ٢٠٠٢/١٢/٣١ الموافق ١٤٢٣/١٠/٢٧ م

البيان	ان	الإيضاح	ر.س	البيان
٢٠٠١	م٢٠٠٢		م٢٠٠٢	
١,٨٢٥,٢٥٠	١,٣٠٩,٩٠٠			التدفق النقدي من الأنشطة التشغيلية :
١٠٣,٨٠٠	١٤٥,٨٠٠			اشتراكات الأعضاء الأساسيين
٢,٢٥٨,٢٠٠	٢,٠٤١,٧٠٠			اشتراكات الأعضاء المنتسبين
٢٦٦,٥٠٠	٢٨٣,٠٠٠			اشتراك الدورات التدريبية
١٧٩,٦٣٠	٣٠,٣١٥			اشتراك مطبوعات
٨٥,٥٥٠	٩٧,٤٥٠			بيع حقائب تدريبية
٢١٥,٣٤٩	١٠٧,٣٩٦			عوائد إستثمار مستلمة (مراكحة)
٢٨,٩٦٠	٣٧,٢٨٠			إصدارات الهيئة
—	٢٠٤,٥٠٤			المؤتمر الأول للمحاسبة
١,٠٤٨,١٠٩	٤٥١,٦٩٨	(٧)		تحصيل إيرادات مستحقة
١٧٨,٩٧٠	٨٠,٧٣٥			إيرادات مدفوعة مقدماً
١٤,٣٠٠	٣,١٥٢			إيرادات أخرى
—	٥٣,٧٨٩			الدائنون
(٣,٣٩٤,١٩٢)	(٣,٧١٦,٥٤٠)			مصاريفات عمومية وإدارية
(٢,٧٤٣,٧٧٨)	(١,٢٧٤,٨٨٣)			مشاريع مهنية
(٢٣١,٦٠٠)	(٣٧٨,٤٠٠)	(٥)		مكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان الفنية
(٩٩,٣٠٦)	(١٢٠,٣٩٠)			مركز المعلومات والتطوير المهني
(٩٠,١٢٥)	(٢٢٥,٣٨٨)			مصاريفات مدفوعة مقدماً
(٢٤٦,٦١٧)	(١,١٩٥,١٥٣)			سداد دائنون ومصاريفات مستحقة
(٢٤,٩٧٩)	(٥٢,٤١٦)			سداد مكافأة نهاية الخدمة
(٧,١٩٦)	٩٦٠			مدنـون
(٦٣٣,١٧٥)	(٢,١١٥,٤٩١)			صافي التدفق النقدي من الأنشطة التشغيلية
١٠,٠٠٠	—			التدفق النقدي من الأنشطة الإستثمارية :
(٩٢,٢٤٠)	(٤٠,٠٥٠)			بيع أصول ثابتة
(٨٢,٢٤٠)	(٤٠,٠٥٠)			شراء أصول ثابتة
٥٩٠,٠٠٠	٥٥٧,٠٠٠			صافي التدفق النقدي من الأنشطة الإستثمارية
١,٢٩٣,١٦٦	١١٣,٨٣٤			التدفق النقدي من الأنشطة التمويلية :
١,٨٨٣,١٦٦	٦٧٠,٨٣٤			تبrexات نقديات
١,١٦٧,٧٥١	(١,٤٨٤,٧٠٧)			مشاركة صندوق الإستثمارات العامة في
٦,٢٩٨,٨٩٩	٧,٤٦٦,٦٥٠			برنامج مراقبة جودة الأداء المهني
٧,٤٦٦,٦٥٠	٥,٩٨١,٩٤٣	=====		صافي التدفق النقدي من الأنشطة التمويلية

تعتبر الإيضاحات من (١) إلى (١٦) جزء لا يتجزأ من القوائم المالية

ل/ميزانية ٢٠٠٢ م

ابصارات حول القوائم المالية

١- عام:

نص نظام المحاسبين القانونيين الصادر بالمرسوم الملكي الكريم رقم م ١٢/١٣ و تاريخ ١٤١٢/٥/١٣هـ في مادته التاسعة عشرة على إنشاء الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين وهي هيئة تعمل تحت إشراف وزارة التجارة للنهوض بمهنة المحاسبة والمراجعة وكل ما من شأنه تطوير هذه المهنة والارتفاع بمستواها. ويقوم مجلس إدارة الهيئة وفقاً لنص المادة الخامسة والعشرين من نظام المحاسبين بتصريف شئونها وممارسة الصالحيات الالزامية لتحقيق أغراضها ومنها :

- مراجعة وتطوير واعتماد معايير المحاسبة والمراجعة.
- القيام بالمراقبة الميدانية للتأكد من قيام المحاسبين القانونيين بتطبيق معايير المحاسبة والمراجعة والتقييد بأحكام نظام المحاسبين ولوائحه.
- وضع القواعد الالزامية لاختبار زمالة الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين وتنظيم دورات التعليم المستمر.
- إعداد البحوث والدراسات وإصدار الدوريات والكتب والنشرات المتعلقة بالمحاسبة والمراجعة والمشاركة في الندوات واللجان المحلية والدولية المتعلقة بمهنة المحاسبة والمراجعة.

وتتضمن موارد الهيئة وفقاً لنص المادة السادسة والعشرين من النظام اشتراكات الأعضاء والهبات والتبرعات والوصايا التي يقرر مجلس الإدارة قبولها ، وعائد الاستثمار أموال الهيئة ، وحصيلة نشر وبيع ما يتم إعداده من بحوث ودراسات ونشرات وما تقدمه الهيئة من خدمات. ويتولى الأمين العام للهيئة تنفيذ قرارات مجلس الإدارة ومتابعة وممارسة صالحيات الإدارة التنفيذية ، كما تتولى اللجان الفنية المنبثقة عن المجلس إعداد المعايير والقواعد العامة التي تنظم عمل الهيئة بما في ذلك وضع وتطوير معايير المحاسبة والمراجعة وقواعد سلوك وأداب المهنة وتنظيم برامج الزمالة ومراقبة جودة الأداء وغير ذلك من البرامج ذات العلاقة بالمهنة.

٢ - السياسات المحاسبية الهامة :

١/٢ تسجيل الأصول والخصوم والإيرادات والمصروفات :

- أ - تسجل الأصول والخصوم بموجب التكلفة التاريخية.
- ب - تسجل المصروفات والإيرادات وفقاً لقاعدة الاستحقاق باستثناء اشتراكات الأعضاء حيث تسجل وفقاً للأسس النادي.

٢/٢ السنة المالية :

تبدأ السنة المالية للهيئة من ١ يناير وتنتهي في ٣١ ديسمبر من كل عام.

٣/٢ الاستهلاك

أ - تستهلك الأصول الثابتة بطريقة القسط الثابت وفقاً للعمر الزمني المقدر لتلك الأصول وهو أربع سنوات للسيارات وخمس سنوات للأجهزة والمعدات والأثاث والحاسب الآلي.

ب - تستهلك الكتب والمراجع والبرامج التطبيقية خلال السنة التي تشتري خلالها.

ج - تستهلك الأصول الثابتة التي تقل قيمتها عن خمسين ريال خلال السنة التي تشتري خلالها.

٤/٢ إعداد وتطوير المعايير المهنية :

تحمل تكلفة المعايير المهنية التي يتم التعاقد على إعدادها وفقاً لنسبة الإنجاز التي تحقق خلال السنة المالية.

٥/٢ مخصص مكافأة نهاية الخدمة :

يحتسب مخصص مكافأة نهاية الخدمة بموجب نظام العمل والعمال السعودي.

٦/٢ العملات الأجنبية :

تحول قيمة العمليات التي تتم بالعملات الأجنبية إلى ريال سعودي وفقاً لأسعار التحويل السائدة حين إجراء المعاملات.

٣ - الاستثمارات :

يتم استثمار فائض أموال الهيئة في المرابحة الإسلامية ، وقد بلغ رصيد المبلغ المستثمر ٥,٩٥٩,٠٢٣ ريال وبلغت عوائد الإستثمارات المحققة ١١٢,٨٥٩ ريال.

٤ - إيرادات مستحقة :

البيان		اليبيان
م٢٠٠١	م٢٠٠٢	
٥٧٢,٥٠٠	٣٨٥,٥٥٠	اشتراك الدورات التدريبية
٨,٥٠٠	٥٠٠	اشتراك اختبار الزمالة
٨,٣٩٨	٥,٤٦٢	عوائد الإستثمار
٢,٧٦٧	—	أخرى
٥٩٢,١٦٥	٣٩١,٠١٢	الاجمالى

٥ - مصروفات مدفوعة مقدماً :

البيان		اليبيان
م٢٠٠١	م٢٠٠٢	
١٨٧,٧٠٠	١٠,٠٠٠	مستشارين
٧٨,٤٣٧	٢٠٩,٦٣٩	رواتب وبدلات
١١,٦٨٨	٥,٧٤٩	أخرى
٢٧٧,٨٢٥	٢٢٥,٣٨٨	الاجمالى

٦ - مصروفات مستحقة :

الريل		اليبيان
م٢٠٠١	م٢٠٠٢	
٨٨٦,١١١	١٢٥,٥٤٠	مكافأة مستشاري
١٦٣,٢٩٢	١٥,٠٧٨	رواتب وبدلات
٢٢٧,٠٥٦	٦٨,١٥٧	آخرين
١,٢٧٦,٤٥٩	٢٠٨,٧٧٥	الإجمالي

٧ - ايرادات مدفوعة مقدماً :

الريل		اليبيان
م٢٠٠١	م٢٠٠٢	
١٣,٥٠٠	٩,٠٠٠	اشتراك اختبار الزمال
٩٧,٠٠٠	٦٩,٥٠٠	اشتراك الدورات التدريبية لاختبار الزمال
٢٠,٤٠٠	١٥,٢٥٠	اشتراك الدورات المتخصصة
٧٣,٣٧٠	١٤,٦٨٥	اشتراك مطبوعات
٢٠٤,٢٧٠	١٠٨,٤٣٥	الإجمالي

٨ - اشتراكات الأعضاء الأساسيين المحصلة :

م٢٠٠١		م٢٠٠٢		اليبيان
مبلغ	عدد	مبلغ	عدد	
٩,٥٠٠	١٩	٦,٥٠٠	١٣	تسجيل عضوية :
٩,٥٠٠	١٩	٦,٥٠٠	١٣	المجموع
١,٠٩٥,٠٠٠	٢١٩	٧٣٠,٠٠٠	١٤٦	اشتراك سنوي :
٥,٠٠٠	٥	٨,٠٠٠	٨	فئة ٥,٠٠٠ ريال
٣٦,٥٠٠	٧٣	٣٨,٥٠٠	٧٧	فئة ١,٠٠٠ ريال
١,١٣٦,٥٠٠	٢٩٧	٧٧٦,٥٠٠	٢٣١	فئة ٥٠٠ ريال
المجموع				
٤٦٤,٠٠٠	٩٢٨	٤٠٤,٥٠٠	٨٠٩	اشتراك موظفين :
٢١٩,٠٠٠	٧٣٠	١٣٥,٩٠٠	٤٥٣	فئة ٥٠٠ ريال
٦٨٣,٠٠٠	١,٦٥٨	٥٤٠,٤٠٠	١,٢٦٢	فئة ٣٠٠ ريال
المجموع				
١,٨٢٩,٠٠٠		١,٣٢٣,٤٠٠		الإجمالي

وتتضمن الاشتراكات المحصلة والبالغ مقدارها ١,٣٢٣,٤٠٠ ريالاً اشتراكات تخص عام ٢٠٠٢م وسنوات أخرى وذلك كما يلي :

الإجمالي	السنة المالية		نوع الاشتراك
	سنوات أخرى	٢٠٠٢م	
٦,٥٠٠	—	٦,٥٠٠	تسجيل عضوية
٧٧٦,٥٠٠	١٣٤,٠٠٠	٦٤٢,٥٠٠	اشتراك سنوي
٥٤٠,٤٠٠	٢٨,٥٠٠	٥١١,٩٠٠	اشتراك موظفين
١,٣٢٣,٤٠٠	١٦٢,٥٠٠	١,١٦٠,٩٠٠	الإجمالي

٩ - اشتراكات الأعضاء المنتسبين :

٢٠٠١م	٢٠٠٢م	البيان
٥٢١	٧٤٠	عدد الأعضاء
١٠٤,٢٠٠	* ١٤٨,٠٠٠	الإجمالي

* تتضمن الإشتراكات المحصلة والبالغ مقدارها ١٤٨,٠٠٠ ريال إشتراكات تخص سنوات أخرى مقدارها ٢٩,٦٠٠ ريال.

١٠ - الدورات التدريبية :

بلغ إجمالي إيرادات الدورات التدريبية لعام ٢٠٠٢م ٢,٤٣٢,٠٠٠ ريالاً مفصلة كما يلي :

٢٠٠١م	٢٠٠٢م	البيان
١,٥٨٨,٠٠٠	١,٨٤٣,٥٠٠	الدورات التدريبية للإعداد لاختبار الزمالة
١,١٧٣,١٠٠	٥٢٠,٥٠٠	الدورات التدريبية المتخصص
٩٥,٠٠٠	٦٨,٠٠٠	الدورات الخاصة
٢,٨٥٦,١٠٠	٢,٤٣٢,٠٠٠	الإجمالي

١١ - تبرعات عينية :

١/١١ حصلت الهيئة على تبرعات لإعداد معايير المحاسبة والمراجعة وقد بلغ إجمالي كلفة إعداد هذه المعايير ٣٠,٠٠٠ ريال ، كما بلغ إجمالي تكلفة ما تم إنجازه من هذه المعايير خلال السنة المالية ٧,٥٠٠ ريالاً وذلك كما يلي:

البيان	التكلفة	نسبة الإجاز	القيمة المنجزة	المنجز خلال سنتين سابقة	المنجز خلال السنة الحالية
معيار التقارير المستقبلية	٣٠,٠٠٠	%١٠٠	٣٠,٠٠٠	٢٢,٥٠٠	٧,٥٠٠

٢/١١ كما حصلت الهيئة على تبرع عيني يتمثل في القيمة المقدرة لإيجار القاعات الدراسية للدورات التدريبية لاختبار الزمالة البالغ ٨٩,٥٠٠ والتي تقدمها الهيئة دون مقابل.

١٢ - مصروفات عمومية وإدارية :

المبالغ		البيان
م٢٠٠١	م٢٠٠٢	
٢,١٢٩,٤٧١	٢,٠٦٣,٣٣٣	رواتب وأجور
٧٣٤,٣٢٤	٧١٨,٨١٧	بدل سكن وانتداب
٥٦,٥٦١	٧٠,٦٨٨	بدل انتداب وتذاكر سفر
١٥٦,٢١٥	١٥٧,٢٢٨	تأمينات اجتماعية
٢٥١,٠٩٧	٢٠٥,٣٥٥	مكافأة نهاية الخدمة
٧٢,٦٥٥	٩٩,٧٢٦	أجور إضافية
١٢٠,٠٠٠	١٢٠,٠٠٠	مكافآت
٦١,٨٥٠	٧٠,٤٨٠	علاج طبي
٦١,١٦٩	٩٥,١٧٠	قرطاسية ولوازم مكتبية ومطبوعات
٦٩,٦٨٨	٢١٩,٦٧٥	ألعاب مراجعة واستشارات
١٢٢,٤٧٩	١٢٣,٧٣٧	تشغيل وصيانة
٤٧,٩٧٣	٦١,٠٠٩	بريد وهاتف
٣١,٠٤٩	٤١,٥٥٥	مصروفات أخرى
٣,٩١٤,٥٣١	٤,٠٤٦,٧٧٣	الإجمالي

١٣ - مكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان الفنية عن مشاركتهم في اجتماعات المجلس واللجان الفنية :

الإجمالي		البيان	عدد الاجتماعات	بدل حضور الجلسات	بدل انتقال	م٢٠٠١	م٢٠٠٢
م٢٠٠١	م٢٠٠٢						
٣٥,٠٠٠	٤٣,٠٠٠	مجلس الإدارة	٣	٣٧,٠٠٠	٦,٠٠٠		
٧٥,٠٠٠	٩٧,٠٠٠	لجنة معايير المحاسبة	٧	٧١,٠٠٠	٢٦,٠٠٠		
١٧,٠٠٠	٦٣,٠٠٠	لجنة معايير المراجع	٤	٤١,٠٠٠	٢٢,٠٠٠		
٢٢,٠٠٠	٢٩,٠٠٠	لجنة الاختبارات	٤	٢٧,٠٠٠	٢,٠٠٠		
٥٦,٠٠٠	٣٩,٠٠٠	لجنة مراقبة جودة الأداء المهني	٤	٢٨,٠٠٠	١١,٠٠٠		
٧,٠٠٠	٢٩,٠٠٠	لجنة التعليم والتربية	٣	٢١,٠٠٠	٨,٠٠٠		
٢٠,٠٠٠	١٤,٠٠٠	لجنة الترشيد	٢	١١,٠٠٠	٣,٠٠٠		
-	١٥,٠٠٠	لجنة الإشراف على الانتخابات	٣	١٥,٠٠٠	-		
١٠,٠٠٠	١٠,٠٠٠	لجنة التحقيق	١٠	١٠,٠٠٠	-		
١٠,٠٠٠	٥,٠٠٠	لجنة القيد في سجل المحاسبين	٥	٥,٠٠٠	-		
-	١٨,٠٠٠	لجنة العلاقات العامة والإعلام	٢	١٤,٠٠٠	٤,٠٠٠		
-	٢٨,٠٠٠	لجنة المراجعة الداخلية	٢	٢٢,٠٠٠	٦,٠٠٠		
-	١٧,٠٠٠	لجنة الخدمات الاستشارية	٢	١٥,٠٠٠	٢,٠٠٠		
٢٥٢,٠٠٠	٤٠٧,٠٠٠	الإجمالي		٣١٧,٠٠٠	٩٠,٠٠٠		

١٤ - مشاريع مهنية :

المبلغ	البيان
م٢٠٠١	م٢٠٠٢
٢٤٠,١٠٢	١ - لجنة معايير المحاسبة
٨١,٧٧٨	٢ - لجنة معايير المراجعة
٢٦٠,٢٤٤	٣ - لجنة الإختبارات
٢,٥٨٢,١٧٦	٤ - لجنة مراقبة جودة الأداء المهني
٨١٤,٨٧٦	٥ - لجنة التعليم والتدريب
-	٦ - لجنة العلاقات العامة والإعلام
-	٧ - لجنة المراجعة الداخلية
-	٨ - لجنة الخدمات الإستشارية
٣,٩٧٩,١٧٦	الاجمالى
١,٧٤٧,٣٢٩	

تتضمن المشاريع المهنية أعمال تم إعدادها تبرعاً وذلك كما يلي :

- أ - معايير محاسبة ومراجعة بقيمة ٧,٥٠٠ ريال (أنظر أيضاً ١١).
- ب - تنفيذ دورات تدريبية بقيمة ١٨٤,٧٠٧ ريال خلال عام ٢٠٠٢م.

وقد حصلت الهيئة خلال عام ٢٠٠٢م على دعم من صندوق الإستثمارات العامة بمبلغ ١١٣,٨٣٤ ريال مقابل الأتعاب المترتبة على تنفيذ برنامج مراقبة جودة الأداء المهني ، وستعمل الهيئة على توفير الموارد الازمة لمواجهة النفقات المرتبطة بهذا البرنامج للسنوات القادمة.

١٥ - الفائض المدور من سنوات سابقة :

بلغ رصيد الفائض المدور في ٢٠٠٢/١٢/٣١ مبلغ ٦,٠٥٠,٥٩٩ ريال وذلك كما يلي :

الرصيد في ٢٠٠٢/١/١ ٦,١٠٣,٦١٦

يطرح المستبعد من إيراد سنوات سابقة غير محصلة :

٦,٠٠٠	عام ١٩٩٨
٢٤,٢٦٧	عام ١٩٩٩
٧,٧٥٠	عام ٢٠٠٠
<u>١٥,٠٠٠</u>	عام ٢٠٠١
(٥٣,٠١٧)	

الرصيد في ٢٠٠٢/١٢/٣١ ٦,٠٥٠,٥٩٩

١٦ - الأصول الثابتة واستهلاكاتها :

صافي القيمة الدفترية		مجمع الاستهلاك في م٢٠٠٢/١٢/٣١	مجمع استهلاك الاستبعادات	المستهلاكات خلال العام	مجمع الاستهلاك في م٢٠٠٢/١٢/٣١	اجمالى التكلفة الفعلية في م٢٠٠٢/١٢/٣١	الاستبعادات خلال العام	الإضافات خلال العام	التكلفة الفعلية في م٢٠٠٢/١٢/٣١	بيان
في م٢٠٠١/١٢/٣١	في م٢٠٠٢/١٢/٣١									
٦٦,٥٥٩	٦٧,٥٣٢	٢٤٦,٣٣٦	—	٢٢,٩٩٧	٢٢٣,٣٣٩	٣١٣,٨٦٨	—	٢٣,٩٧٠	٢٨٩,٨٩٨	أجهزة ومعدات مكتبية
١٢٣,٦٤٥	٩٥,٧٧٥	٤٦٧,٢٠١	—	٤٣,٢٥٠	٤٢٣,٩٥١	٥٦٢,٩٧٦	—	١٥,٣٨٠	٥٤٧,٥٩٦	حاسوب آلية
٨٢,٠٧٩	٥٢,٦٥٤	١١٥,٠٤٦	—	٢٩,٤٢٥	٨٥,٦٢١	١٦٧,٧٠٠	—	—	١٦٧,٧٠٠	سيارات
٣٥,٤٨٥	٢٢,٩٠٩	٤٢٣,٨٣٥	—	١٢,٥٢٦	٤١١,٣٠٩	٤٤٦,٧٤٤	٧٥٠	٧٠٠	٤٤٦,٧٩٤	أثاث
٣٠٧,٧٦٨	٢٣٨,٨٧٠	١,٢٥٢,٤١٨	—	١٠٨,١٩٨	١,١٤٤,٢٢٠	١,٤٩١,٢٨٨	٧٥٠	٤٠,٠٥٠	١,٤٥١,٩٨٨	الاجمالى